

قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٠م  
بإلغاء بعض مواد القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠م  
بشأن التموين

باسم الشعب :

رئيس الجمهورية :

- بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.
- وعلى القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠م بشأن التموين.
- والقانون المعدل له رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٧م.
- وبعد موافقة مجلس النواب.

(أصدرنا القانون الآتي نصه)

- المادة (١) : تُلغى المواد (١٠ ، ١١ ، ١٧ ، ١٨) من القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠م بشأن التموين المعدل بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٧م.
- المادة (٢) : يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية . بصنعاء

بتاريخ : ٢٥/شوال/١٤٢٠هـ

الموافق : ٣١/يناير/٢٠٠٠م

علي عبد الله صالح

رئيس الجمهورية